

# مَنْظُومَةُ الْبَيْقَوِيِّ

لِعُمَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ فُتُوحِ الْبَيْقَوِيِّ

(كَانَ رَحْمَةً اللَّهُ حِلًا قَبْلَ سَنَةِ ١٠٦٥)

مَحْفَوظٌ

دُبَيْلُ الْجَنَاحِيُّ

إِمَامٌ وَخَطِيبٌ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ

مُتَوَلٌ  
طَالِبُ الْجَلَلِ

## \* النسخ المعتمدة في تحقيق هذا المتن :

- نسخة خطية بمكتبة شهيد علي باشا ضمن المكتبة السليمانية - تركيا -، برقم (٢/٥٤٢)، تاريخ نسخها : (١٠٧٦هـ).

- نسخة خطية بمكتبة لاله لي ضمن المكتبة السليمانية - تركيا -، برقم (١/٣٨١)، تاريخ نسخها : (١٠٨١هـ).

- نسخة خطية بدار الكتب والوثائق القومية - مصر -، برقم (٤٤٠٥٨/١٧٨)، تاريخ نسخها : (١٠٨١هـ).

- نسخة خطية بمكتبة أسعد فندي ضمن المكتبة السليمانية - تركيا -، برقم (٣٦٣١)، تاريخ نسخها : (١٠٨٣هـ).

- نسخة خطية بالمكتبة الأزهرية - مصر -، برقم (٦١٥٨)، تاريخ نسخها : (١٢٢٦هـ).

- نسخة خطية بدار الكتب والوثائق القومية - مصر -، برقم (٤٤٠٦٠/١٨٠)، تاريخ نسخها : (١٢٣٢هـ).

- نسخة خطية بمكتبة مجلس الشورى - إيران -  
برقم (٨٧٣٤٢)، تاريخ نسخها: (١٢٧٠هـ).
- نسخة خطية بمكتبة الحرم المكي - السعودية -  
برقم (٣٩١٢/٤).
- نسخة خطية بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة  
النبوية (مجموعة المكتبة المحمدية)  
السعودية -، برقم (٢٧٢٨).
- نسخة خطية بمكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة  
النبوية (مجموعة مكتبة عارف حكمت)  
السعودية -، برقم (٢٠٦/١١).
- نسخة خطية بجامعة الملك سعود - السعودية -  
برقم (٧٧٤).
- نسخة خطية بدار الكتب والوثائق القومية  
مصر -، برقم (٤٤٠٥٩/١٧٩).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- ١ - أَبْدَا بِالْحَمْدِ مُصَلِّيًّا عَلَى  
مُحَمَّدٍ خَيْرِ نَبِيٍّ أَرْسَلَ
- ٢ - وَذِي مِنْ أَقْسَامِ الْحَدِيثِ عِدَّةٌ  
وَكُلُّ وَاحِدٍ أَتَى وَحَدَّهُ  
أَوْلُهَا الصَّحِيحُ وَهُوَ مَا اتَّصَلْ
- ٣ - إِسْنَادُهُ وَلَمْ يَشِذْ أَوْ يُعَلِّم  
يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِهِ
- ٤ - مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِهِ  
وَالْحَسَنُ الْمَعْرُوفُ طُرْقاً وَغَدَّتْ
- ٥ - رِجَالُهُ لَا كَالصَّحِيحِ أَشْتَهَرَتْ

- ٦ - وَكُلُّ مَا عَنْ رُتبَةِ الْحُسْنِ قَصْرٌ  
فَهُوَ الْضَّعِيفُ وَهُوَ أَقْسَاماً كَثُرٌ
- ٧ - وَمَا أُضِيفَ لِلنَّبِيِّ الْمَرْفُوعُ  
وَمَا لِتَابِعٍ هُوَ الْمَقْطُوعُ
- ٨ - وَالْمُسَندُ الْمُتَّصِلُ الْإِسْنَادِ مِنْ  
رَاوِيهِ حَتَّى الْمُضْطَفَى وَلَمْ يَبْيَنْ
- ٩ - وَمَا بِسَمْعٍ كُلُّ رَاوٍ يَتَّصِلُ  
إِسْنَادُهُ لِلْمُضْطَفَى فَالْمُتَّصِلُ
- ١٠ - مُسَلْسِلٌ قُلْ مَا عَلَى وَضْفِ أَتَى  
مِثْلُ أَمَا وَاللَّهِ أَنْبَانِي الْفَتَى
- ١١ - كَذَاكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائِمًا  
أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّمًا

- ١٢ - عَزِيزٌ مَرْوِيٌّ أَثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ  
مَشْهُورٌ مَرْوِيٌّ فَوْقَ مَا ثَلَاثَةٌ
- ١٣ - مُعَنْعَنٌ كَعْنَ سَعِيدٍ عَنْ كَرَمٍ
- وَمُبْهَمٌ مَا فِيهِ رَأَوْ لَمْ يُسَمِّ
- ١٤ - وَكُلُّ مَا قَلَّتْ رِجَالُهُ عَلَى  
وَضِدُّهُ ذَاكَ الَّذِي قَدْ نَزَّلَ
- ١٥ - وَمَا أَضَفْتَهُ إِلَى الْأَصْحَابِ مِنْ  
قَوْلٍ وَفِعْلٍ فَهُوَ مَوْقُوفٌ زُكْنٌ
- ١٦ - وَمَرْسَلٌ مِنْهُ الصَّحَابِيُّ سَقْطٌ
- وَقُلْ غَرِيبٌ مَا رَوَى رَأَوْ فَقَطْ
- ١٧ - وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالٍ  
إِسْنَادُهُ مُنْقَطِعٌ الْأَوْصَالِ

١٨ - وَالْمُعْضَلُ السَّاقِطُ مِنْهُ أَثْنَانٌ

وَمَا أَتَى مُدَلَّسًا نَوْعَانٍ

١٩ - الْأَوَّلُ الْإِسْقَاطُ لِلشَّيْخِ وَأَنْ

يَنْقُلَ عَمَّنْ فَوْقَهُ بِعَنْ وَأَنْ

٢٠ - وَالثَّانِي لَا يُسْقِطُهُ لَكِنْ يَصِفْ

أَوْصَافَهُ بِمَا بِهِ لَا يَنْعَرِفُ

٢١ - وَمَا يُخَالِفُ ثِقَةً فِيهِ الْمَلا

فَالشَّاذُ وَالْمَقْلُوبُ قِسْمَانِ تَلَا

٢٢ - إِبْدَالُ رَاوِيْ مَا بِرَاوِيْ قِسْمُ

وَقَلْبُ إِسْنَادٍ لِمَتْنٍ قِسْمُ

٢٣ - وَالْفَرْدُ مَا قَيَّدَهُ بِثِقَةٍ

أَوْ جَمْعٍ أَوْ قَصْرٍ عَلَى رِوَايَةٍ

- ٢٤ - وَمَا بِعِلَّةٍ غُمْوَضٍ أَوْ خَفَّا  
مُعَلَّلٌ عِنْدَهُمْ قَدْ عُرِفَ
- ٢٥ - وَذُو أَخْتِلَافٍ سَنَدٍ أَوْ مَثْنَى  
مُضْطَرِبٌ عِنْدَ أَهْيَلِ الْفَنِّ
- ٢٦ - وَالْمُدْرَجَاتُ فِي الْحَدِيثِ مَا أَتَتْ  
مِنْ بَعْضِ الْفَاظِ الرُّوَاةِ اتَّصَلَتْ
- ٢٧ - وَمَا رَوَى كُلُّ قَرِينٍ عَنْ أَخِهِ  
مُدَبْحٌ فَأَعْرَفُهُ حَقًا وَأَنْتَ خَهْ
- ٢٨ - مُتَّفِقٌ لَفْظًا وَخَطًا مُتَّفِقٌ  
وَضِدُّهُ فِيمَا ذَكَرْنَا الْمُفْتَرِقُ
- ٢٩ - مُؤْتَلِفٌ مُتَّفِقُ الْخَطِّ فَقَطْ  
وَضِدُّهُ مُخْتَلِفٌ فَأَخْشَ الْغَلْطُ

٣٠ - وَالْمُنْكَرُ الْفَرْدُ بِهِ رَاوِيْ غَدَا

تَعْدِيلُهُ لَا يَحْمِلُ التَّفَرْدَا

٣١ - مَتْرُوكُهُ مَا وَاحِدُ بِهِ أَنْفَرَدْ

وَأَجْمَعُوا لِضَعْفِهِ فَهُوَ يُرَدْ

٣٢ - وَالْكَذِبُ الْمُخْتَلِقُ الْمَضْنُوعُ

عَلَى النَّبِيِّ فَذَلِكَ الْمَوْضُوعُ

٣٣ - وَقَدْ أَتَتْ كَالْجَوْهِرِ الْمَكْنُونِ

سَمَيَّتُهَا «مَنْظُومَةَ الْبَيْقُونِيِّ»

٣٤ - فَوْقَ الْثَّلَاثِينَ بِأَرْبَعَ أَتَتْ

أَبْيَاتُهَا ثُمَّ بِخَيْرٍ خُتِمَتْ

\* \* \*

تَحْمِيدُ اللَّهِ

## أَسْهَلُ طَرِيقَةٍ لِحِفْظِ الْمُتُونِ

الْمُدَارَمَةُ عَلَى حِفْظِ الْمُتُونِ، وَعَدَمُ  
الإِكْثَارِ مِنَ الْمَحْفُوظِ الْيَوْمِيِّ، وَالثَّانِي فِي  
الْحِفْظِ: هُوَ نَهْجُ الْعُلَمَاءِ، قَالَ الزُّهْرِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ لَهُ:  
«إِنَّمَا جَمَعْنَا هَذَا الْعِلْمَ بِالْحَدِيثِ وَالْحَدِيثَيْنِ،  
وَالْمَسَأَلَةِ وَالْمَسَالَتَيْنِ».»

وَالْمَتْنُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ حَدِيثًا عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ نَثْرًا، أَوْ نَظْمًا.

❖ وَمِقْدَارُ مَا تَحْفَظُ مِنَ الْمُتُونِ مَا يَلِي:

١ - إِذَا كَانَ الْمَتْنُ الْمَحْفُوظُ مِنْ مُتُونِ  
الْحَدِيثِ؛ فَأَخْفَظْ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ.

٢ - وَإِذَا كَانَ نَثْرًا؛ فَاحْفَظْ جُمْلَةً مُفِيدةً  
مِنْهُ لَا تَزِيدُ عَلَى خَمْسَةِ أَسْطُرٍ.

٣ - وَإِذَا كَانَ مَنْظُومًا؛ فَلَا تَزِدْ عَلَى  
حِفْظِ ثَلَاثَةِ أَبْيَاتٍ.

وَبِهَذَا الْمَقْدَارِ الْمُتَأْنِي مَعَ التَّكْرَارِ يَرْسَخُ  
الْمَحْفُوظُ - بِإِذْنِ اللَّهِ - .

### ❖ وَطَرِيقَةُ حِفْظِ الْمُتُونِ مَا يَلِي:

١ - كَرِرِ الْمَقْدَارَ الَّذِي تُرِيدُ حِفْظَهُ  
«عِشْرِينَ مَرَّةً» حِفْظًا، وَأَفْضَلُ وَقْتٍ لِلْحِفْظِ  
بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ.

٢ - كَرِرْ بَعْدَ العَصْرِ أَوْ بَعْدَ الْمَغْرِبِ مَا  
حَفِظْتَهُ فِي الْفَجْرِ «عِشْرِينَ مَرَّةً» حِفْظًا.

٣ - مِنَ الْغَدِ وَقَبْلَ أَنْ تَبْدَأَ فِي حِفْظِ  
الْمَقْدَارِ الْجَدِيدِ؛ أَقْرَأْ مَا حَفِظْتَهُ أَمْسِ  
«عِشْرِينَ مَرَّةً» حِفْظًا.

- ٤ - ثُمَّ أَقْرَأْ حِفْظًا مَا حَفِظْتَهُ مِنْ أَوَّلِ  
الْمَتْنِ حَتَّى تَصِلَ إِلَى مَوْطِنِ الْحِفْظِ الْجَدِيدِ.
- ٥ - بَعْدَ ذَلِكَ أَبْدِأْ فِي حِفْظِ الدَّرْسِ  
الْجَدِيدِ بِالْطَّرِيقَةِ نَفْسِهَا.
- ٦ - كَرِّرْ هَذِهِ الطَّرِيقَةَ يَوْمِيًّا حَتَّى تَنْتَهِيَ  
مِنْ حِفْظِ الْمَتْنِ وَيَرْسَخَ الْمَحْفُوظُ.
- وَبِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ سِرْ فِي كُلِّ مَتْنٍ تَحْفَظُهُ،  
مَعَ ضَرُورَةِ مُدَارَسَةِ الْعِلْمِ حِفْظًا  
وَمُرَاجَعَةً وَقِرَاءَةً لِلْكُتُبِ، وَحُضُورِ دُرُوسِ  
الْعُلَمَاءِ وَمُلَازَمَتِهِمْ، وَالسُّؤَالِ عَمَّا أَشْكَلَ  
مِنْ مَسَائِلِ الْعِلْمِ.
- وَالْحِفْظُ إِنَّمَا هُوَ بِالْتَّكْرَارِ، وَرُسُوخُ  
الْمَحْفُوظِ بِكَثْرَةِ تَكْرَارِهِ، وَهَذَا دَأْبُ  
الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ، وَقَدْ كَانَ أَبُو إِسْحَاقَ

الشِّيرَازِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ يُعِيدُ مِقْدَارَ الْحِفْظِ «مِئَةَ مَرَّةٍ»، وَإِلَكِيَا الْهَرَاسِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ يُعِيدُ مِقْدَارَ الْحِفْظِ «سَبْعِينَ مَرَّةً»، وَإِلَيْكَ هَذِهِ الْقِصَّةَ الَّتِي تُظْهِرُ لَكَ أَنَّ قِلَّةَ التَّكْرَارِ سَبَبُ سُرْعَةِ النِّسْيَانِ:

قالَ أَبْنُ الْجَوْزِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ: «وَحَكَى لَنَا الْحَسَنُ - يَعْنِي : أَبْنَ أَبِي بَكْرِ النَّيْسَابُورِيَّ - أَنَّ فَقِيهًا أَعَادَ الدَّرْسَ فِي بَيْتِهِ مِرَارًا كَثِيرًا، فَقَالَتْ لَهُ عَجُوزُ فِي بَيْتِهِ : قَدْ وَاللَّهِ حَفِظْتُهُ أَنَا ، فَقَالَ : أَعِيدِيهِ ، فَأَعَادَتْهُ ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَيَّامٍ ، قَالَ : يَا عَجُوزُ أَعِيدِي ذَلِكَ الدَّرْسَ ، فَقَالَتْ : مَا أَحْفَظُهُ ، قَالَ : أَنَا أَكْرِرُ بَعْدَ الْحِفْظِ ؟ لِئَلَّا يُصِيبَنِي مَا أَصَابَكِ»<sup>(١)</sup>.

---

(١) الحث على حفظ العلم ص ٣٦.

## أَسْهَلُ طَرِيقَةٍ لِمِرَاجِعَةِ الْمُتُوْنِ

إِذَا حَفِظْتَ مُتُوْنًا مُتَنَوِّعًا فِي فُنُونِ الْعِلْمِ، فَرَاجِعَهَا؛ لِتَكُونَ أَرْسَخَ فِي الْحِفْظِ، وَأَظْهَرَ فِي الْأَسْتِخْضَارِ، وَأَسْرَعَ فِي الْأَسْتِدْلَالِ، وَمِمَّا يُعِينُ عَلَى إِتْقَانِ الْمَحْفُوظِ: قِرَاءَتُهُ عَلَى غَيْرِكَ حِفْظًا.

### ❖ وَطَرِيقَةُ مِرَاجِعَةِ الْمُتُوْنِ مَا يَلِي:

- ١ - رَاجِعْ كُلَّ يَوْمٍ صَفَحَتَيْنِ، وَأَقْرَأَهَا حِفْظًا «عِشْرِينَ مَرَّةً».
- ٢ - وَفِي الْغَدِ وَقَبْلَ أَنْ تَبْدَأَ فِي الْمِرَاجِعَةِ الْجَدِيدَةِ؛ أَقْرَأْ حِفْظًا مَا رَاجَعْتَهُ أَمْسِ «خَمْسَ مَرَّاتٍ».

٣ - ثُمَّ أَبْدِأْ فِي الْمُرَاجِعَةِ الْجَدِيدَةِ بِمِقْدَارِ صَفْحَتَيْنِ حِفْظًا «عِشْرِينَ مَرَّةً»، وَهَكَذَا سِرْ فِي كُلِّ يَوْمٍ إِلَى نِهايَةِ الْمَتْنِ.

٤ - إِذَا أَنْتَهَيْتَ مِنْ مُرَاجِعَةِ الْمَتْنِ الْأَوَّلِ؛ فَاقْرَأْ كُلَّ يَوْمٍ مِنْهُ خَمْسَ صَفَحَاتٍ حِفْظًا حَتَّى تَنْتَهِي مِنْهُ.

٥ - إِذَا رَاجَعْتَ خَمْسَ صَفَحَاتٍ مِنَ الْمَتْنِ الْأَوَّلِ؛ فَابْدِأْ فِي مُرَاجِعَةِ الْمَتْنِ الثَّانِي، كَمَا فَعَلْتَ فِي الْمَتْنِ الْأَوَّلِ.

٦ - تَوَقَّفْ يَوْمًا فِي الْأَسْبُوعِ عَنِ الْمُرَاجِعَةِ الْجَدِيدَةِ، وَاقْرَأْ حِفْظًا مَا رَاجَعْتَهُ فِي الْأَسْبُوعِ.

٧ - إِذَا أَتَقْنَتِ الْمَحْفُوظَ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ؛  
فَلَا يَمْضِ عَلَيْكَ شَهْرٌ إِلَّا وَقَدْ رَاجَعْتَهُ كُلَّهُ  
حِفْظًا.



